

المجلس الرابع (في شرح) العمدة في الأحكام (من برنامج أصول العلم) المستوى الرابع ..

صالح العصيمي

لأنزع بكسر الزايد. اي اخلع بكسر الزاي اي اخلع واخرجها من القدم واخرجها من القدم. واما الفرع هو الوجه الرابع الوجه الرابع قوله دعها اي اتركها قوله اي اتركهما. فالودع هو الترك. فالودع هو - 00:00:00

الترك واستعمال هذا الفعل في الماضي والمصدر قليل واستعمال هذا الفعل في الماضي ودعا والمصدر ودع قليل. والمشهور فيه الامر والمشهور فيه الامر فهو كثير في كلام العرب شعرا ونثرا. واما الفرع الثاني - 00:00:40

المتعلق بالأحكام فالقول فيه من كم وجه؟ عندكم واجب ها نعم طيب من الذي حل ويرغب ان نقرأ؟ كلامه عطنا مدة للأخوان هذا الاخ عبد العزيز كتب صغر خطه جزاه الله خير. والخط اذا صغر يندم عليه صاحبه اذا كبر - 00:01:10

لذلك كانوا ينهاون عن قرمطة الخط انسان يكتب حاشية الكتاب خط صغير والقلم رصاص خاصة فهذا لا يبين مع الكبر فلا يستفيد منه. يقول الاول اه جواز المسح على الخفين - 00:01:50

قال الامام احمد ليس في قلبه شيء فيه اربعون حديثا الى اخر كلامه. الثاني انه لا يكون بعد كمال طهارة ذكره بن مفلح في الفروع. لو كان ما ذكره ابن المفلح ما صار المذهب - 00:02:10

والمذهب ما يحتاج الى التنقيص الى واحد بعينه لان اصل هذا هو مذهب الحنابلة. فاذا فتحت اي متن بالحنابلة في فقه الحنابلة تجد هذا الكلام؟ فقوله ذكر ابن مفلح الفروع لا حاجة اليه. الثالث الافضل في حق كل احد آ هو - 00:02:30

لحال قدمه ان كان لابسا خف الافضل المسح وكذا عكسه. وش رأيكم في الثالث هذا؟ لماذا ها؟ ليس اصل استنتاج من الحديث. هو استنبط من وين؟ دعهما اني ادخلتهما طاهرتين. رد عليك بهذا. نرد عليه بان هذا ليس المذهب. المذهب - 00:02:50

المذهب المسح افضل مطلقا هذا المذهب. الفرع الثالث هذا فيه نظر ثم ايضا من النظر الذي فيه انه لم يرد الاحكام الى الاحاديث. كان ينبغي ان يقول الفرع ثم يقول لحديث كذا وكذا. هكذا يكون - 00:03:20

حله تاما غيره لك هذا من هون فيصل فيصل الهزاني وين فيصل؟ موجود. طيب. يقول اه فيصل يقول يستنبط الحنابلة من هذا الحديث في باب المسح على الخفين يعني حديث المغيرة ان من شروط المسح على الخفين - 00:03:40

لبسهما بعد كمال طهارة بماء. هذا حسن. ثم حديث حذيفة قال ولم اجد حنابلة يستدلون بحديث حذيفة رضي الله عنهما رضي الله عنهما في هذا في باب المسح خفين على شيء من المسائل - 00:04:10

وانما يستدلون به في باب الاستطابة على جواز البول قائما ولو من غير حاجة. والحنابلة يستدلون حديث نحو حديث حذيفة وهو حديث جرير رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه ويستدل به الحنابلة - 00:04:30

في باب المسح على الخفين على مشروعية المسح عليهما والله اعلم. الاخ فيصل يقول ان الحديث الثاني ما وجد عند الحنابلة في باب المسح على الخفين. طيب هو الان مذكور عند حنبلي هنا اللي هو من؟ عبد الغني المقدسي. فينبغي ان تستدل - 00:04:50

على فرع مذكور عندهم. فالرتبة من ادلة الاحكام الموجودة في العمدة ان يكون فقهاء الحنابلة ذكروا هذا الحديث بعينه دليلا على فرع عندهم. هذه الرتبة العليا. والرتبة الثانية ان يكون الحديث غير مذكور عندهم دليلا على فرع من فروع الباب. ولكنه يصلح ان يكون دليلا لواحد - 00:05:10

منها كما في هذا الحديث الثاني. الحديث الثاني يصلح لفرع مذكور عندهم فيستدل به. لكن الذي يمنع من منه ان يأتي الى ما لم يذكروه دليلاً فيجعله دليلاً. هذا لا يصلح. تجد بعض - 00:05:40

يقول ادلة الحنابلة. ثم ما يأخذها من كتب الحنابلة. يأخذها من كتب الحديث. فيستدل بها على هذا الفرع عند الحنابلة. وقد يكون الحنابلة لا يستدلون بهذا الحديث. بهذا الدليل. فمثلاً قد تجد بعض الناس - 00:06:00

يستدل مثلاً للحنابلة مقطوع عن تابعك فيقول من ادلة الحنابلة انه جاء عن الشعبي قال كذا كذا وكذا قول التابعي عند الحنابلة من الادلة؟ الجواب في اصول الحنابلة لم يذكروا الا قول قول الصحابي فلا يصح جعله - 00:06:20

دليلاً لا. مثال اخر لو ذكر على دليل على المسألة التي عندهم حديثاً موضوعاً فهذا يصح دليل عند الحنابلة ام لا يصح؟ لا يصح لان الحنابلة غاية ما يستدلون به الحديث ايش؟ الضعيف - 00:06:40

لا شك الحديث الصحيح والحسن لكن الحديث الضعيف ويقصدون به الضعيف الذي ضعفه ضعف يسير يمكن ان ان يجبر اما شديد الضعف او الموضوع فهذا لا يستدلون به. والمقصود ان هذه الاحاديث التي ذكرها عبدالغني وغيره من المصنفين في - 00:07:00

احاديث الاحكام عند الحنابلة اما ان تجد الحنابلة يذكرون هذا الحديث دليلاً على فرع عندهم في الباب فيذكرون الدليل والفرع واما ان يكون الفرع عندهم ويكون الحديث صالحاً ليكون دليلاً عليه - 00:07:20

واضح؟ طيب غيره؟ اعطها للاخوان الاخ مجد يقول ذكر الحديثين قال وفيهما جملة من الاحكام منها الوجه الاول والوجه الثاني والوجه الثالث. صار ثلاث احكام تقول في الجملة وفيها ثلاثة احكام. ما هو جملة ثلاثة احكام الوجه الاول والوجه الثاني الوجه الثالث

تذكرها. يقول الوجه الثاني مشروعية المسح على - 00:07:40

للمقيم والمسافر لحديث المغيرة بن شعبة وحديث حذيفة بن اليمان. وهل في الحديثين ذكر المسافر الجواب ليس في شيء منها الا في حديث مغيرة كنت في سفر وحديث حذيفة مختلف هل هو في الاقامة - 00:08:20

او في السفر. ثم قال وهو للمقيم يوماً وليلة ثلاثة ايام بليهن. هذا زيادة بيان يعني ليس في الحديث. قال الوجه الثاني ان لبسهما بعد كمال الطهارة شرط للمسح عليهما. لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث المغيرة من شعبة دعهما - 00:08:40

فاني ادخلتهما طاهرتين. هذا حسن لكن ايش ينقصه؟ قال الوجه الثاني ان لبسهما بعد كمال الطهارة شرط عليهما اي احسنت بالماء ان لبسهما بعد كمال طهارة بماء او الطهارة بالماء. الوجه الثالث جواز - 00:09:00

المسح على الخفين بعد لبسهما على طهارة في وضوء من من حدث اصغر. لحديث حذيفة ابن اليمان وقوله فيه واصفا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فبال فتوضاً ومسح على خفيه. في احد غيره - 00:09:20

هذا من؟ محمد ابن زياب يقول الفرع الثاني المتعلق بالاحكام فالقول فيه من خمسة اجوال اول مشروعية المسح على الخفين وانه من سنة النبي صلى الله عليه وسلم في السفر والحظر الى اخره. الثاني ان من شروط المسح على الخفين لبس الخفين - 00:09:40

بعد كمال طهارتي بماء كما في حديث المغيرة ادخلتهما طاهرتين. الثالث ان من الشروط كذلك امكان مشي بالخفين عرفاً كما في حديث المغيرة في سفر. هذا مستنبط استنباطاً وليس صريحاً يقول يعني من شروطه عند الحنابلة شروط المسح على القفل عند

الحنابلة ثمانية في المنتهى وغيره منها امكان - 00:10:10

بالخفين عرفاً فهو استنباطها من قوله في حديث المغيرة في سفره وهذا استنباط بعيد والاصل هم يذكرون الادلة في الوجوه الظاهرة وهذا هو الفرق بين الاستدلال على الطريقة الحديثية والاستدلال على الطريقة الفقهية. فعلى الطريقة الحديثية قد يذكرون وجهاً

بعيداً - 00:10:40

اما على الخفية ام مع الفقهية فيذكرون وجهاً مباشراً واضحاً. والرابع ان من الشروط كذلك ثبوتها بنفسهما او بنعلين كما في حديث المغيرة في سفر عدمه السابق. الخامس ان الوضوء يبغض. لمن مس على الخفيه في الطهارة اذا - 00:11:00

ان الوضوء يبطل لمن مسح على خفيه. فيستأنف الطهارة اذا حدث ما يوجب الغسل كما في حديث حذيفة وتوضاً ومسح كفيه.

والحدث الان بول. والغسل حدثه ايش؟ اكبر. والبول حدث اصغر - 00:11:20

غيره هذا يقول الحديث الاول الحكم المأخوذ منه لبس فمن بعد كمال طهارة والحديث الثاني الحكم المأخوذ منه صحة المسح على الخفين يعني جوازها وهم ذكروا حديث جرير بنحو حديث حذيفة الى اخره. طيب المقصود - [00:11:40](#)

هذا الاخ عبد الرحمن يقول الاحكام المستنبطة حديث المغيرة وحذيفة يقول او رقم واحد يعني اولا تردم صفوفين بعد كمان طهارة هذا بين اثنين ان كان المشي بهما عرفا ثلاثة ثبوت الخفين بنفسيهما بنفسيهما هذا - [00:12:10](#)

والثالث فيه نظر لانه على وجه بعيد. المقصود ان هذا التمرين يربي فيكم هذه الملكة. وذلك بالاتصال بالكتب الفقهية ثم معرفة وجه الاستدلال منها. وانه يكون في الاصل في الرتبة العالية ان يذكر الفرع ويذكر هذا الحديث دليلا على - [00:12:30](#)

والرتبة الثانية ان يذكروا هذا الفرع ويصلح الحديث دليلا عليه لكن بشرط ان يكون على اصول الحنابلة طريقة الحنابلة في الاستنباط لا يكون بطريقة غيرهم. وما لم يذكروه من الدالة كما سبق فلا يصلح ان يذكر دليلا الا - [00:12:50](#)

بصعوبة كما يقال البخاري ومسلم لم يفتهما حديث صحيح كذلك يقال الحنابلة لم يفتهم من ادلة فروعهم شيء الكتب الحنبلية كثيرة بالعشرات ان لم تكن بالمئات ايضا. ولكن المطبوع تقريبا بالعشرات فهذه الكتب فيها ذكر الدالة التي - [00:13:10](#)

يستدلون به على هذه الفروع. فمن اراد ان يعرف ادلة الحنابلة وكيفية استنباطه فانه ينظر فيها. ولا ينظر في الحديث يذهب الى سبل السلام او الى فتح الباري او الى شرح النووي على مسلم او غيرها ويأخذ الدلال لهذه الاحاديث منها. تجد الطلبة - [00:13:30](#)

في اقسام الفقه يذهبون في الشريعة او غيرها. يذهبون الى شروح الحديث ويذكرون الاستدلال منها. وهذا نقص الطريقة الصحيحة ان يذهب الى كتب مذهبه او ذلك المذهب الذي يبحث دليله ثم ينظر هل ذكروا هذا الحديث او الاية او الاجماع او - [00:13:50](#)

هل ذكروه ام لم يذكروه ثم يعتبره بهم؟ واما الفرع الثاني المتعلق بالاحكام فالقول فيه من ثلاثة وجوه الوجه الاول ان المسح على الخفين في الوضوء رخصة. ان المسح على الخفين في الوضوء رخصة. لقوله في حديث المغيرة فمسح عليهما. لقوله في حديث - [00:14:10](#)

مغيرة فمسح عليهما. وفي حديث حذيفة ومسح على خفيه. وفي حديث حذيفة ومسح على خفيه. وعبروا عنه بالرخصة. لانه خلاف الحكم المذكور في القرآن. وعبروا عنه بانه رخصة. لكونه لكونه خلاف الحكم - [00:14:40](#)

المذكور في القرآن في اية الوضوء وهو غسل الرجلين. وهو غسل الرجلين. وعرف كونه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وعرف كونه رخصة من فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:10](#)

والوجه الثاني انه يشترط لصحة المسح على الخفين لبسهما بعد كمال الطهارة بالماء انه يشترط لصحة المسح على الخفين لبسهما بعد كمال الطهارة بالماء لقوله في حديث المغيرة فاني ادخلتهما طاهرتين. لقوله في حديث المغيرة فاني - [00:15:30](#)

ادخلتهما طاهرتين. ويندرج في هذا الشرط امران. ويندرج في هذا الشرط امران. احدهما ان تكون طهارته حاصلة بالماء. ان تكون طهارته حاصلة بالماء. فان لبس على طهارة تيمم لم يمسخ. فان لبسهما على طهارة تيمم لم يمسخ. اي لو - [00:16:00](#)

قدر ان احدا تيمم عند فقد الماء او عجزه عنه. ثم لبس ثم في وقت اخر وجد الماء فتوضأ. فانه اذا وصل الى الرجلين لم يمسخ على الخفين بل ينزعهما ويغسل رجليه. والآخر حصول - [00:16:30](#)

كمالها. والآخر حصول كمالها. فان لبس الخفين محدثا فان لبس الخفين محدثا. او غسل رجلا ثم ادخلها. او غسل رجلا ثم ادخلها قبل غسل الاخرى. قبل غسل الاخرى او غسلها في خفيه. او غسلها - [00:17:00](#)

ما في خفيه او احدث قبل ان تصل القدم الى موضعها. او احدث قبل ان تصل القدم الى موضعها مستقرة في الخف. لم يصح مسحه عليهما. لم يصح مسحه عليهما. والمذكور في هذه الجملة اربع صور - [00:17:30](#)

الصورة الاولى ان يلبس الخفين محدثا. ان يلبس الخفين محدثا ثم يريد الوضوء فلا يصح له ان يمسخ عليهما لانه لبسهما على غير والصورة الثانية ان يغسل رجله اليمنى ثم يدخلها قبل غسل - [00:18:00](#)

ثم يدخلها في الخف قبل غسل الثانية. فيغسل اليمنى ثم يلبس الخف ثم يريد ان يغسل اليسرى ويدخلها فانه لا يصح مسحه هنا. لماذا؟ لانه لبسهما قبل كمال الطهارة انه لبثهما قبل كمال الطهارة. والصورة الثالثة ان يغسلها في خفيه. ان - [00:18:30](#)

في خفين. فالخف كما تقدم يكون من جلد. والجلد منه ما هو غليظ قوي شديد ويمكن ان يصب الماء على القدم في داخل الخف وان يدلك من خارجها لتعميمه. فاذا فعل - [00:19:00](#)

ذلك لم يصح ايضا لانه ادخلهما مع عدم كمال الطهارة. والصورة ان يحدث قبل ان تصل القدم الى موضعها مستقرة في الخف. فيكون قد اتم الوضوء بالطهارة المائية. ثم لبس اليمنى ثم اراد لبس اليسرى - [00:19:20](#)

وبينما هو يعالجها ليدخلها في الخف احداث فلا يصح له ان يمسح حينئذ لانه لبس الخف قبل ايش جمال الطهارة فهو اللبس الطهارة كملت لكن اللبس لم يقع وهو طاهر وانما - [00:19:50](#)

وقع بعضه وهو طاهر ووقع بعضه وهو محدث فلا يصح مسحه عليه. والوجه الثالث انه يمسح على الخفين انه يمسح على الخفين في حدث اصغر. انه يمسح على الخفين في عدد اصغر - [00:20:20](#)

لقوله في حديث حذيفة فبال فتوضاً ومسح على خفيه. لقوله في حديث حذيفة تزال فتوضاً ومسح على خفيه. طيب لو قال الفقيه الوجه الثالث انه يمسح على في حدث اصغر لا اكبر. لقوله في حديث حذيفة فبال فتوضاً ومسح على خفيه. كلام صحيح - [00:20:40](#)

غير صحيح. نعم. لماذا ما في دليل على ايش؟ وهذا دليل على الحد الاصغر ليس فيه دليل على اكبر ولذلك يصح له ان يقول الوجه الثالث انه يمسح على الخفين في حدث اصغر لقوله في حديث حذيفة فبالى وتوضاً ومسح على - [00:21:10](#)

وعند الحنابلة وعند الحنابلة انه لا يمسح مع العدد الاكبر. وعند الحنابلة انه لا يمسح مع الحدث الاكبر يعني هذا تتميم للبيان والا ليس فرعاً مستنبطاً من الحديث. والحنابلة يذكرون لهذا الفرع اي حديث - [00:21:40](#)

ما الجواب؟ وهو الا من جنابة ولكن من غائض وبول ونوحى صفوان بن عسال في السنن ان النبي صلى الله عليه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنا في سفر ان لا ننزع خفافنا الا من جنابة. ولكن من بول وغائط ونوم. يعني - [00:22:00](#)

اذن لهم في المسح عليها في الاحداث الصغرى دون الاحداث الكبرى. نعم احسن الله اليكم باب في المذي وغيره هذا الباب هو الباب الرابع من ابواب كتاب الطهارة التي ذكرها - [00:22:30](#)

وترجم له بالافراد المذكورة فيه. وترجم له بالافراد المذكورة فيه. فقال باب في المذي وغيره. فقال باب في المذي وغيره. ولم يذكر اصلاً جامعاً لا تدرج في يرحمك الله. ولم يذكر لها اصلاً جامعاً تدرج فيه. وذكر احاديث - [00:23:00](#)

حديثه كلها في عمدة الاحكام الكبرى. وذكر احاديثه كلها في عمدة الاحكام الكبرى الا اخرها. الا اخرها. وفرقها بين اربعة ابواب. وفرقها بين اربعة ابواب الاول باب في المذي. الباب الاول باب في المذي. وذكر فيه حديث علي ابن ابي طالب - [00:23:30](#)

وذكر فيه حديث علي ابن ابي طالب والباب الثاني باب اذا شك في الحدث. باب اذا شك في ذكر فيه حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه وذكر فيه حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه. والباب الثالث - [00:24:00](#)

باب في بول الصبي الصغير باب في بول الصبي الصغير وذكر فيه حديث ام قيس وعائشة رضي الله عنهما وذكر فيه حديث ام قيس وعائشة رضي الله عنهما. والباب الرابع باب البول - [00:24:20](#)

يصيب الارض باب البول يصيب الارض. وغيره باب البول يصيب الارض وغيره وذكر فيه حديث انس ابن مالك وذكر فيه حديث انس ابن مالك بين السفاريني في كشف اللثام ما يلحق بالمذي. وبين السفاريني في كشف اللثام ما - [00:24:40](#)

الحق بالمرء في قول المصنف وغيره. فقال من تخيل الشخص ما ينقض مظهرته من تخيل الشخص ما ينقض طهارته. وحكم بول الغلام الذي لم يأكل الطعام وحكم بول الغلام الذي لم يأكل الطعام. وتطهير الارض ونحوها. وتطهير الارض ونحوها - [00:25:10](#)

اذا تنجست. وحديث الفطرة وحديث الفطرة. من وغيره من الختان وغيره. انتهى كلامه. وجعل الشيخ البسام في تيسير العلام متعلقه نواقض الوضوء وازالة النجاسات. ووافق - [00:25:40](#)

الشيخ ابن عثيمين في تنبيه الافهام على الاول وسمت تطهير النجاسة. وسمى الثاني تطهير النجاسة. وزاد وسنن الفطرة زاد وسنن الفطرة. وعبارتهما ادق من السفارين. وعبارتهما ادق من هذا موضع مهوب سهل هذا الباب ومع ذلك اكثر الشراح طووه هو قال باب

في المدي وغيره ما هو هذا الغير - 00:26:20

هذا فيه البحث الذي ذكرناه انه هو نفسه في العمدة الكبرى فرق مقاصد هذا الباب الواحد فرقها في ابواب ابتغى السفاريني ان يعين هذا الغير فجاء بجملة عامة لا يمكن ردها الى موارد فقهية مبينة. ثم جاء البسام وابن عثيمين - 00:27:00

فاجتهد في حصر المقاصد التي ترجع اليها الاحاديث. فاتفقا في نواقض الوضوء ثم ذكر ما يتعلق بالنجاسة لكن البسام ذكر الازالة وابن عثيمين ذكر التطهير والازالة الصق بكتب الحنابلة من التطهير فانه يترجمون بباب ازالة - 00:27:30

النجاسة. وزاد الثالث ذكرى سنن الفطرة. طيب وش نسوي حنا كيف المخرج؟ ننظر تصرف الحنابلة. يعني هذه الاحاديث كيف تصرف فيها الحنابلة في فروعهم الفقهية. وتصرف الحنابلة في الاستدلال بالاحاديث المذكورة في الباب يجعلها - 00:28:00

صومة عندهم بين ثلاثة ابواب. وتصرف الحنابلة في الاستدلال بالاحاديث المذكورة في الباب يجعلها مقسومة عندهم بين ثلاثة ابواب. الباب الاول باب السواك وغيره. باب السواك وغيره وفيه عندهم اي حديث؟ ايش؟ احسنت. وفيه - 00:28:30

عندهم حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الباب الثاني باب نواقض الوضوء. الباب الثاني باب نواقض الوضوء وفيه عندهم حديث علي ابن ابي طالب وحديث عبد الله ابن زيد حديث - 00:29:00

علي ابن ابي طالب وحديث عبد الله ابن زيد رضي الله عنهما. والباب الثالث باب ازالة النجاة والباب الثالث باب ازالة النجاسة. وفيه عندهم حديث علي ايضا. وفيه عندهم حديث علي ايضا. وحديث ام قيس. وحديث عائشة وحديث انس - 00:29:30

وحديث ام قيس هو حديث عائشة وحديث انس فاكثر الاحاديث المذكورة تتعلق بباب ايش؟ ازالة النجاسة. تتعلق بباب ازالة نجاسة وقصر الصنعاني في العدة احاديث الباب على الثاني. وقصر الصنعاني في العدة احاديث - 00:30:00

من الباب على الثاني فقال باب المذي اقول وهو باب نواقض الوضوء. فقال باب المذي اقول وهو باب نواقض الوضوء انتهى كلامه. ولا يخفى عدم تعلق كل احاديث الباب بنواقض الوضوء ولا يخفى عدم تعلق كل احاديث الباب بنواقض الوضوء. بل - 00:30:30

اكثرها في غيره بل اكثرها في غيره. واضح؟ اي الصنعاني ذكي قال كيف باب المذي وغيره؟ لابد ان هذا يرد الى اصل عنده وهو اول من فتح الباب وان كان - 00:31:00

معاصرا للسفارين لكن السفارين ذكر كلام مرسل لكن هو اجتهد ان يرده الى باب. فقال باب نواقض الوضوء ولا يشك احد في ان الصنعاني من اذكياء الخلق وكتاب احكام الاحكام والعدة لا تصلح الا - 00:31:20

الاذكياء من العلماء والطلاب فان فيها عناء كثيرا. كيف طيب يخفى عليه هذا؟ طيب لو من غير الحنابلة حتى من غير الحنابلة هل حديث مثلا اه انس مثلا او حديث ام قيس وحديث عائشة هل هذا في مبنى نواقض الوضوء؟ في المذاهب الاربعة كلها ما هو فيها. ها - 00:31:40

كيف يعني؟ ايش كيف يعطوها يعني؟ وقال باب المذي قال اقول هو باب نواقض الوضوء ايه هو علق هذا لكن هل يصح هذا التعليق؟ نحن قلنا الحنابلة ذكروه في ثلاثة ابواق وغير - 00:32:10

لا يذكرون اكثر الاحاديث في باب نقض الوضوء. فكيف الصنعاني مع ذكائه؟ قال اقول باب نواقض الوضوء ايش؟ ايه من النواقض المدي طيب اتصل ناقض المدي ها؟ واولادك اللي المنيح هنا هو ذكر المذيع - 00:32:40

طيب شي يعمه يعني باب نواقض الوضوء ها؟ طيب باب نواقض الوضوء والاحاديث هذي في نواقض الوضوء كلها؟ كم في احد نواقض الوضوء حديثين اثنين وهي كم؟ ستة يعني الثلث ها - 00:33:20

هاه ايش تدل على ايش كيف لكن طيب ولان اول حديث من ذكر فيه الثالث وش هو؟ الثالث ما هو ثلاثة؟ هي الاول بعد والثاني للتبويب المدني. التبويب المدني قال باب المسجد. ايوا. فهو من نواقض الوضوء. طيب. والثالث؟ والثالث بان اول حديث - 00:33:40

الاحاديث الموجودة ابو عبد الرحمن وش هو ما وجدناه فيها حتى في يده. انا ذهبت الى هذا بس حتى مذهبهم ليس فيه هذا يعني في اشياء ليست مذهبهم مذكور فيها انها نواقض. ها يا محمد خير - 00:34:40

لا السواك تقدم خلاص انتهينا متقدم عندنا باب السواك نعمل في الخلف نعم من الاحاديث اريد من الاحاديث نفسها. لماذا هو ترجم

بقوله باب نواقض الوضوء على احاديث ستة اليس بها من - [00:35:10](#)

الوضوء الا حديثين هذا الكلام هذا الاشكال. ها. ها؟ فحتى على طريقة المحدثين كيف سيأتي من حديث ام قيس ولا عائشة شيء من

نواقض الوضوء؟ ما فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً لما بالغلام عليه - [00:35:40](#)

هذه لوازم والجواب وقد وكأن الصنعاني بوب بهذا لامرين وكأن الصنعاني بوب بهذا لامرين. احدهما استكمالاً لنظم تراجم احاديث

كتاب الطهارة عند الحنابلة. وغيرهم استكمالاً لتبويب احاديث الطهارة عند الحنابلة وغيرهم. فانهم في العادة يذكرون في كتاب

الطهارة باب نواقض - [00:36:00](#)

فانهم يذكرون في العادة في كتاب الطهارة باب نواقض الوضوء. ويتبعونه باب المسح على الخفين ويتبعونه باب المسح على الخفين.

والاخر انه جعل الباب باول حديث فيه. انه جعل ترجمة الباب باول حديث فيه - [00:36:50](#)

الحديث الاول هو في ناقض من نواقض الوضوء. فالحديث الاول في ناقض من نواقض الوضوء. فكأنه جعل له اصلاً وجعل غيره

تابعاً بذكره. فكأنه جعله اصلاً وجعل غيره تابعاً له. يعني ان هذا الباب - [00:37:20](#)

باب نواقض الوضوء وهذا الحديث فيه وكذلك حديث عبدالله بن زيد ثم الاحاديث الاخرى احاديث ذكرت استطراداً لتعلقها بالطهارة

ولو من غير باب نواقض الوضوء. واضح؟ ولذلك الاذكياء يا مثل الصنعاني او من دقيق العيد الجولة في كتبهم ليست سهلة. لا تظن ان

مثل الصنعاني يكون جاهلاً - [00:37:40](#)

بل يضع كلمتين لا يفهم معناهما. لابد ان هناك غالباً ما استدعى ان يعبر بهذا التعبير. فلا بد من البحث وهذه الكتب تنفع للمتتبعين.

فالمتتبع اذا دخل في كتب الذكاء العلمي زاد - [00:38:10](#)

ذكاءه وفهمه والمبتدي والمتوسط اذا دخل فيها اضررت بهما. فتجد ان الانسان اذا كان مبتدئاً ومتوسطاً ويقرأ في احكام الاحكام او

غيره من كتب العلم التي فيها خفاء وغموض هذا يضر بنفسه لانه اما ان يثقل فهمه - [00:38:30](#)

فلا يفهم هذا الكلام ويتقاعد عن العلم. واما ان يقع في فهمه اشياء يفهمها على غير على وجه غير واما ان يقع في قلبها الاستدراك

على هؤلاء لانه لم يفهم كلامهم فيعيب كلامهم وحاله هي - [00:38:50](#)

الحرية بالعيب. اذا علم هذا فان الابواب المتعلقة بهذه الاحاديث عند الحنابلة ثلاثة ابواب كما تقدم. فاما الباب الاول وهو باب السواك

وغيره فانهم يريدون بغيره الختان والطيب والاستحداد. فاما الباب الاول وهو باب السواك وغيره فانه - [00:39:10](#)

هم يريدون بغيره الختان والطيب والاستحداد. ونحوها مما يذكر عندهم مفصلة نحوها مما يذكر عندهم مفصلاً. ولم ارى احداً من

الحنابلة صرح في هذه عما ابهموه في قولهم باب السواك وغيره. ولم ارى احداً من الحنابلة - [00:39:40](#)

صرح في هذه الترجمة بما ابهموه في قولهم باب السواك وغيره سوى الشيخ صالح ابن فوزان في الملخص الفقهي. سوى الشيخ

صالح الفوزان في الملخص الفقهي. فترجم بقوله باب في السواك وخصال الفطرة. فترجم بقوله باب في السواك وخصال الفطرة -

[00:40:10](#)

يعني ان الحنابلة يترجمون باب السواك وغيره. طيب ما هو هذا الغير؟ تجدهم في الشروح يقولون اي الاستحداد والطيب والادهان

ونحوها مما يذكر عندهم مفصلاً. لكن لم يترجم احد منهم بقوله باب السواك وخصال الفطرة او باب السواك وسنن الفطرة. او باب

السواك وكذا وكذا ليعبر عن الغير - [00:40:40](#)

سوى في كتاب الملخص الفقهي وهو كتاب حنبلي فترجم باب في السواك وخصال الفطرة. وتقدم باب السواك وعرف هناك. وسيأتي

ذكر خصال الفطرة فيما يستقبل من الكلام. واما الباب الثاني وهو باب - [00:41:10](#)

نواقض الوضوء فمرادهم مبطلات. واما الباب الثاني وهو باب نواقض الوضوء. فمرادهم مبطلاته وهي اصطلاحاً ما يطرأ على الوضوء

فتتخلف معه الاثار المترتبة عليه ما يطرأ على الوضوء فتتخلف معه الاثار المترتبة عليه. فهو يجمع - [00:41:30](#)

اربعة ثلاثة امور فهو يجمع ثلاثة امور. الاول انها احداث تعرض للمتطهر بوضوء وغيره انها احداث تعرض للمتطهر بوضوء وغيره. اشير

اليها بقول ما للدلالة على جنسها. واشير اليها بقوله ما - 00:42:00

دلالة على جنسها. والثاني انها تطراً على الوضوء. اي تحدث بعد كون الانسان متطهراً به. اي تحدث بعد كون الانسان متطهراً به.

فيكون الانسان قاهراً بوضوء او ما فوّه ثم تعرض هذه الاحداث الطارئة وتقع بعد ان لم تكن موجودة - 00:42:30

وتقع بعد ان لم تكن موجودة. والثالث انه تتخلف معها الاثار المترتبة على الوضوء تتخلف معها الاثار المترتبة على الوضوء كاستباحة

الصلاة او مس المصحف او الطواف كاستباحة الصلاة او مس المصحف او الطواف. فان المرء اذا - 00:43:00

توضاً فله ان يصلي ويمس المصحف ويطوف بالبيت. فاذا طرأت هذه الاحداث تخلفت هذه الاثار الناشئة عن الوضوء. واما الباب

الثالث وهو باب ازالة النجاسة واما الباب الثالث وهو باب ازالة النجاسة فهي شرعا تنحية تنحية - 00:43:30

عين مستقذرة شرعا طارئة على محل طاهر. تنحية عين مستقذرة شرعا طارئة على محل طاهر. فهو يجمع اربعة امور فهو يجمع

اربعة امور. الاول ان الازالة تنحية اي القاء بعد ان الازالة تنحية اي القاء وابعاد بتحويل الشيء عن مكانه. بتحويل - 00:44:00

الشيء عن مكانه. والثاني ان متعلق الازالة عين ان متعلق الازالة عين اي ذات فليس متعلقها وصفا ولا ما معنى فليس متعلقها وصف

فليس متعلقها وصفا ولا معنى والثالث ان تلك العين مستقذرة شرعا. ان تلك العين مستقذرة - 00:44:40

شرع اي محكوم بقذارتها بطريق الشرع. اي محكوم بقذارتها بطريق الشرع بطريق الطبع لا بطريق الطبع. فان المستقذرات نوعان. فان

المستقذرات نوعان احدهما المستقذرات الشرعية. وهي المحكوم بقذارتها شرعا. وهي المحكوم بقذارتها - 00:45:20

شرعا كالبول والغائط. والآخر المستقذرات الطبيعية. المستقذرات وهي المحكوم بقذارتها طبعاً. وهي المحكوم بقذارتها

طبعاً مثل المخاط والباقي. مثل المخاط والبساط والفرق بينهما ان المستقذر الطبيعي قد يكون مستقذراً شرعياً وقد لا - 00:45:50

لا يكون واما المستقذر الشرعي فانه لا بد ان يكون مستقذراً طبعياً واما المستقذر الشرعي فلا بد ان يكون مستقذراً طبعياً. وهذه وهذا

المعنى لازالة النجاسة والامور المتعلقة والامور الاربعة المتعلقة به هي مراد الفقهاء - 00:46:30

في قولهم عند هذا الباب تطهير موارد النجاسة الحكيمة. تطهير موارد النجاسة الحكيمة. ذكرنا الرابع ولا ما ذكرناه؟ الرابع انها طارئة

على محل طاهر انها طارئة على محل طاهر. اي واقعة عليه. فيكون اصل المحل طاهراً. ثم - 00:47:00

ثم طرأت عليه هذه النجاسة وتسمى حينئذ نجاسة حكيمة. وتسمى حينئذ نجاسة حكيمة فان النجاسة نوعان. فان النجاسة نوعان.

احدهما النجاسة الحقيقية اياه النجاسة الحقيقية. وهي العين المستقذرة شرعا. وهي - 00:47:30

العين المستقذرة شرعا والآخر النجاسة الحكيمة. النجاسة الحكيمة وهي النجاسة الطارئة على محل طاهر. وهي النجاسة الطارئة على

محل طاهر والفرق بينهما ان النجاسة الحقيقية لا تطهر بحال الفرق بينهما ان النجاسة الحقيقية لا تطهر بحال عند الحنابلة -

00:48:00

واما النجاسة الحكيمة فهي التي تقبل التطهير. واما النجاسة الحكيمة فهي التي تقبل التطهير وهذا المعنى الذي ذكرناه لازالة النجاسة.

والامور وبعثوا والامور الاربعة المتعلقة به هو مع قول الفقهاء فيه تطهير موارد - 00:48:40

الحكومية ومعنى قول الفقهاء فيه هو تطهير موارد النجاسة الحكيمة اي ان متعلق باب ازالة النجاسة عندهم بالنجاسة الحكيمة. اذا

طهرت الموارد التي تعلقت بها تلك النجاسة. وترجم المصنف بالمدي - 00:49:10

وعطف عليه غيره. وترجم المصنف بالمذي. وعطف عليه غيره مبهما لذكره في الحديث الاول. لذكره في الحديث الاول مع تعلقه بباب

بنوافظ الوضوء وبباب ازالة النجاسة معاً. مع تعلقه بباب نوافظ الوضوء وباب - 00:49:40

ازالة النجاسة معاً كما سيأتي في باب بيان الاحكام. كما سيأتي في بيان الاحكام يعني المصنف اذا كان الحنابلة يذكرون هذه

الاحاديث مفرقة ومنها باب نوافظ الوضوء وباب ازالة النجاسة - 00:50:10

ترجم بباب المذي وغيره؟ لماذا صرح بالمذي دون غيره؟ لانه دون سواه تعلق ببابين من هذه الابواب الثلاثة. فتعلق نوافظ الوضوء

وباب ازالة النجاسة كما سيأتي. كما انه مذكور في الحديث الاول. كما انه مذكور في الحديث - 00:50:30

الاول والمذي ما ابيض رقيق. ماء ابيض لزج يخرج من القبر بلا دفع تخرج من القور بلا دفع عند ثوران الشهوة. عند ثوران

الشهوة. فهو متقدم على المني عادة. فهو متقدم على - 00:50:50

المني عادة. فاذا ثارت شهوة الانسان من رجل او امرأة اندفع هذا السائل على الوصف المذكور بلا دفع. وهو يخرج بسهولة دون ان يشعر به طالبا وفيه ثلاث لغات. وفيه ثلاث لغات. الاولى - 00:51:30

بفتح الميم وسكون الدال المدين. والثانية بفتح الميم وكسر الدال. بفتح الميم وكسر الدال. وتشديد المذي والمذي الثالثة مثل الثانية دون تشديد الياء. المذي. والثالثة مثل الثانية دون تشديد الدال المذي. نعم. احسن الله اليكم - 00:52:00

عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته. فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يصل ذكره ويتوضأ. وللبخاري - 00:53:00

اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ وانضح فرجك. عن عباد ابن تميم عن عبد الله ابن زيد ابن عاصم من المازن رضي الله عنه قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد - 00:53:20

شيء بالصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. عن ام قيس عن ام قيس بنت محصن الاسدية رضي الله عنها انها اتت بابن الا صغير لم يأكل الطعام. الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:53:40

فاجلسه في حجره فبال على ثوبه. فدعا بماء فنضحه ولم يغسله. انها اتت بابن؟ انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه عليه - 00:54:00

سلم فاجلسه في حجره. فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره. السلام عليكم. فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بما ان فنضحه ولم يغسله. عن عائشة - 00:54:20

ام المؤمنين رضي الله عنها قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه. ولمسلم فاتبعه بوله ولم يغسله. عن انس ابن مالك - 00:54:40

رضي الله عنه قال جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس. فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فاهريق عليه - 00:55:00

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابطاط. ونتف الابطاطي الله اليكم. وندخل ابطي. ذكر المصنف رحمه الله في هذا الباب ستة احاديث. ولبيان - 00:55:20

موردان. فالمورد الاول مورد الرواية. والقول فيه من خمسة الوجوه الوجه الاول قال الزركشي في النكت حديث علي في رواية البخاري اغسل ذكرك وتوضأ حديث علي في رواية البخاري اغسل ذكرك وتوضأ. انتهى. والذي اورده البخاري - 00:55:50

اليوم والذي اورده البخاري بلفظ توضأ واغسل ذكره. والذي اورده البخاري بلفظ توضأ واغسل ذكرك. وترجم عليها باب غسل المذي والوضوء منه وترجم عليها باب غسل المذي والوضوء منه. انتهى كلام الزركشي - 00:56:30

وقال ابن حجر في فتح الباري ووقع في العمدة نسبة ذلك الى البخاري بالعكس ووقع في العمدة نسبة ذلك الى البخاري بالعكس. ثم اشار الى انها رواية الاسماعيلي في مستخرجه. ثم اشار الى انها رواية الاسماعيلي - 00:57:00

في مستخرجه. و اشار الى القلب في اللفظ فالصنعاني في العدة الى القلب في اللفظ الصنعاني في العدة. ثم نقل قولهما. ثم نقل قولهما وبيان هذه الجملة ان المصنف رحمه الله ذكر لفظا عند البخاري - 00:57:30

فقال وللبخاري اغسل ذكرك وتوضأ. وهو بهذا اللفظ ليس عنده وانما عنده عكسه بلفظ توضأ واغسل ذكرك الوجه الثاني قال الزركشي ورواية مسلم توضأ وانضح فرجك استدركها عليه الدارقطني. ولفظ مسلم ورواية مسلم. توضأ - 00:58:00

ضح فرجك استدركها عليه الدارقطني. فان فيها انقطاعا. فان فيها انقطاعا. فلترجع استدراكاته. فلترجع استدراكاته. انتهى كلامه. وقد قال النووي في شرح مسلم كلام الدارقطني وكلام غيره من ائمة الحديث وقد ذكر النووي في شرح مسلم - 00:58:40

كلام الدارقطني هو كلام غيره من ائمة الحديث. فيما اعل به هذا اللفظ فيما اعل به في هذا اللفظ ثم قال وكيف كان فمتن الحديث صحيح؟ وكيف كان فمتن حديث صحيح من الطرق التي ذكرها مسلم قبل هذه الطريق. من الطرق التي ذكرها مسلم قبل هذه -

الطريق. ومن الطريق التي ذكرها غيره. ومن الطريق التي ذكرها غيره. انت كلامه. وحاصل ما تقدم ان الزركشي نبه الى ان الرواية المذكورة لمسلم مما تعقبه فيها الدار القطني. فضعفها - [00:59:40](#)

انقطاع فيها. وأشار النووي في شرح مسلم الى كلام الدارقطني وكلام غيره. ثم ذكر ان الحديث متنه صحيح بالطرق الاخرى بالطرق الاخرى التي رواها مسلم ورواها غيره وقال الصنعاني في العدة بعد ذكر كلام الزركشي والنووي فما كان احسن - [01:00:10](#)

لو حذف عبد الغني هذه الرواية من العمدة. فما كان احسن لو حذف عبد الغني هذه الرواية من العمدة. انتهى كلامه. وهذا الاستحسان مبني على الكون بضعفها وهذا الاستحسان مبني على الكون بضعفها. اما مع المنازعة - [01:00:40](#)

اما مع المنازعة فان عبد الغني يكون مع المصححين. اما مع المنازعة فعبد الغني يكون مع المصححين فلا يتعقب بكلام غيره. فلا يتعقب بكلام غيره. وهذا اصل نافع في العلم. ان من اراد ان يتعقب احدا فانه ينظر في اصوله. فان كان - [01:01:10](#)

التعقب جاريا وفق اصوله تعقبه. وان كان غير جار عليها فلا يجعله تعقبا وانما يجعله مناوئة له فيما ذكر. فهذا الذي فعله الصنعاني من استحسانه حذف هذه الزيادة من العمدة لا يسلم له. لان صاحب العمدة التزم ان يذكر هذه - [01:01:40](#)

احاديث مما هي في الصحيحين اتفاقا وهو الاكثر او احدهما. فلا يعاب عليه حينئذ ومن هذا النمط ان يعتمد احد الى كلام الترمذي. و هو يقول في حديث هذا حديث حسن صحيح. ثم يتعقبه بضعف احد رواته - [01:02:10](#)

فانه لا يسلم تعقب الترمذي الا اذا كان الترمذي يضعف هذا الراوي. واما اذا كان الترمذي يقويه فانه يصح حديثه. فلا يصح ان تقول كيف يصحح الترمذي هذا الحديث؟ فهو يصححه لان رواته - [01:02:40](#)

لان رواته تقات لكن ان كانت لك مناوئة للترمذي ومخالفة فيما نحى اليه فانك لهذا الوجه. فتقول صححه الترمذي. وعندي فيه نظر لكذا وكذا. لا ان تجعل كلام الترمذي لا اعتبار له وكأن الترمذي اخطأ مع كونه قد بناه على اصل وثيق عنده - [01:03:00](#)

وهذه قاعدة نافعة. فاذا اردت ان تتعقب احدا فينبغي ان تنظر هل هذا التعقب جار على اصوله؟ حتى باطل ما فعل فان لم يكن عليه فلا وجه لتعقبك الا ان تكون منازعا له فيما ذهب اليه. لا ان ما ذهب اليه خطأ - [01:03:30](#)

في نفسه فهو ليس خطأ في نفسه عنده. فمثلا مما شهر عن ابي داود انه قال في رسالته الى اهل مكة وما سكت عنه فهو صالح. فانت اذا اردت ان تتعقبه بانه اخطأ لاجل ضعف راوي ينبغي ان - [01:03:50](#)

انظر كلام ابي داود في هذا الراوي. فعند ذلك يمكن ان تتعقبه مخالفا له مشنعا عليه بعبارة مناسبة للادب. واما اذا كان قد نحى منحا وانت تخالفه فتشير الى انه وفق - [01:04:10](#)

اصوله وطريقته هذا صحيح. لكن وفق ما تراه انت فهذا لا يصح. مثال ثالث لو على اعلال البخاري او الترمذي او النسائي لحديث من الاحاديث. وقد بينوا علته وانت لا ترى كون - [01:04:30](#)

علة فلا يصح ان تقول ولا ادري كيف اعل هذا الحديث؟ لان عدم درايتك به يدل على سوء فهمك فهم اعلوه من وجه لكن انت لا ترى ان هذا الوجه علة فانت تذكر ان هذا وهذا - [01:04:50](#)

لاجل كذا وكذا وفي كونها علة مناوئة ثم تذكر وجه المناوئة. اما ان تصدر اقوالهم عبارة تخرج من فمك فهذا من قلة التحقيق. لذلك تجد بعضهم ولا ادري كيف يتكلم البخاري بهذا - [01:05:10](#)

او ولا ادري كيف يتكلم العقيري بهذا الكلام. استبعادا له وهذا يدل على جهل المتكلم. والا لا ينبغي ان يقول الانسان في كلام المحققين لا ادري كيف هو له وجه انت فهمته او ما فهمته هذا شيء اخر. وانت نازعته ام لم تنازعه - [01:05:30](#)

هذا شيء اخر. فينبغي النظر دائما في صحة التعقب. وعدم المبادرة الى تجزئ في قول قائل ولا سيما من العلماء المحققين الا بالبناء على اصل وثيق من العلم. والوجه الثالث وقع في حديث علي - [01:05:50](#)

في بعض نسخ العمدة يعني اضرب لكم مثال لان هذا بلين به كثيرا مرة ارسل لي احد السائلين قال لماذا تنصحي احفظ بعد عمدة الاحكام؟ فقلت احفظ بلوغ المرض. وهو يسأل وهو مبطن شيء عند - [01:06:10](#)

شيء آآ فقال قد سألت احد المشايخ واحسن اذ لم يسمه قال قد سألت احسن جاء احد المشايخ فنصحتني بعدم حفظ بلوغ المرام وان احفظ بعد ذلك في الصحيحين فقلت له حديث بلوغ البرامج مع حديث الاحكام وبذلك تكون قد حفظت هذه الاصول قبل الدخول في الصحيحين - [01:06:30](#)

ماذا انفع لك؟ فقال ان الشيخ يقول ان من يوصي الطلبة بحفظ بلوغ المرام فهو خائن لآمان العلم هذه كبيرة واحد من المشايخ يقول انا سألت الشيخ اللي هو الشيخ - [01:07:00](#)

عبد العزيز السدحان يقول انا سألت الشيخ ابن باز ماذا احفظ في الحديث؟ سبع مرات فقال لي احفظ بلوغ المرأة. فانا لما قال كذا خائنة قلت له لماذا؟ قال لان فيه احاديث ضعيفة. شف خيانة العلم يقول ايش؟ لان فيه احاديث - [01:07:20](#)

ضعيف. طيب صاحب بلوغ البرام ما يدري عن ضعفها. ما هو يقول رواه ابن ماجة وضعفه ابو حاتم اول حديث ضعفه. اللي هو حديث من حديث ابي امامة فاول حديث ضعفه قال رواه ابن ماجة وظعفه ابو حاتم واحاديث كثيرة هو تارة - [01:07:40](#) مسنده ضعيف او يقول له له علة ويقول اعله فلان او يقول ولا يصح فهو يذكر. وهذه المسألة معروفة عند اهل العلم انهم يذكرون في احاديث الاحكام احاديث ضعيفة لآمور اوجبت ذلك. لكن انظر عدم صحة الاصول في التعقب والجهل البالغ فيها - [01:08:00](#) حتى يتجرأ الانسان على تزيف اصل قائم عند اهل العلم بعبارة شنيعة بشعة وهي ادعاء ان ذلك خيانة للعلم. هذه عبارة بشعة ولا تصدر الا ممن قل علمه. قليل العلم يقول مثل هذا - [01:08:20](#)

لكن صاحب العلم الراسخ ما تصدر من هذه العبارة. يعرف هذه احاديث ضعيفة وهذه لها موجباتها ونحو ذلك. فطالب العلم ينبغي له ان احرص في هذه الامور وهي تعقب اهل العلم ان لا يبادر الى تزيف شيء او تخطئته الا بعد الثقة بما - [01:08:40](#) يقول واذا وثق بما يقول ببناؤه على اصل راسخ فهو يحسن العبارة التي يتعاقب بها اهل العلم. الوجه الثالث وقع في حديث علي في بعض نسخ العمدة وشروحها لكان ابنته مني. وقع في بعض نسخ - [01:09:00](#)

العمدة وشروحها لكان ابنته مني بزيادة مني. وليست في الصحيحين وليست في النسائي وحده من اصحاب الكتب الستة. وهي عند النسائي وحده من اصحاب كتب الستة. الوجه الرابع ذكر الاصيل ان - [01:09:20](#) قوله في حديث ام قيس ذكر الاصيلي ان قوله في حديث ام قيس ولم يغسله مدرج من كلام الزهري مدرج من كلام الزهري. وان اخر الحديث قوله فنضحه. وان اخر الحديث قوله فنضحه وتعقبه ابن حجر مبطلا دعوى الادراج. وتعقبه ابن حجر - [01:09:50](#) مبطلا دعوى الادراج. وعدم نهوض الدليل عليها. وعدم نهوض الدليل عليها ونقل الصنعاني كلامه في العمدة ولم يتعقبه والوجه الخامس قوله في حديث ابي هريرة واتفق الباب - [01:10:20](#)

هذا هو اللفظ المتفق عليه. هذا هو اللفظ المتفق عليه. ووقع في بعض العمدة الباب ووقع في بعض نسخ العمدة الباب بالجمع وهي رواية للبخاري. بالجمع وهي رواية للبخاري. فلم يصب من نفى وجودها في الصحيح - [01:10:50](#) فلم يصب من نفى وجودها في الصحيحين. وهذا الحديث لم يذكره المصنف في العمدة الكبرى. وهذا الحديث لم يذكره المصنف في العمدة الكبرى. وهذا اخرها البيان على هذه الجملة كتاب ونستكمل بقيته في الدرس القادم ان شاء الله. بالنسبة لاوراق الواجب كل واحد منكم يتأكد من - [01:11:20](#)

من كتابة اسمي على الورقة ويسلمها لآاخ صالح. وهذه الاوراق ترى ما نغفلها لا اعتبار عندنا. الانسان اذا جاء يسجل في برنامج او نحو ذلك من الاشياء اللي ترجحه كما يقولون بلسان العصر تفاعله مع الدرس يعني ان يكون له اهتمام بالدرس وهذه من وجوه -

[01:11:50](#)

الاهتمام. فارجو من الآخوان يضعوها على الطاولة. والآخ يستلمها ان شاء الله تعالى منكم. والحمد لله رب العالمين - [01:12:10](#)